Journal of Humanities and Social Sciences
Volume (6), Issue (5): 30 May 2022
P: 33 - 59

ISSN: 2522- 3380

مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية
المجلد (6)، العدد (5): 30 مايو 2022م
ص: 33 - 59

The role of legitimate politics in addressing the three shortcomings Freedom, Knowledge and Empowerment contained in the Human Development Report 2002

Fatmeh Jamil Amoudi
King Khalid University || KSA

Abstract: Human development is one of the goals pursued by the policies of the modern state, and this is consistent with the framework of Sharia in making human development one of the purposes of the wise street to create creation and implement the most suitable construction on earth.

Human development depends on three pillars: freedom, knowledge, and empowerment. The absence of these three causes society to fall into crises as a result of the generation of their contradictions that obstruct the development process and thus the failure of society to keep pace with the developments of the outside world.

The research, through the scientific method based on the collection and analysis of the texts of the Qur'an and the Sunnah of the Prophet, and with the deductive approach, aimed to reach the most important means of Islamic Sharia's resistance to these shortcomings, considering that they are necessary needs for the development of individuals based on the development of society.

Islamic Sharia decided that human development is a necessary interest that achieves a legitimate goal, so it developed scientific and practical approaches that were extracted from the divine approach contained in the Qur'anic stories, and from the prophetic approach contained in the Prophetic Sunnah to fix the defect resulting from it. To adopt and activate them in different eras by preparing centers for the development of human capabilities in accordance with the teachings of Islamic Sharia.

Keywords: Contradictions, freedom, knowledge, empowerment.

دور السياسة الشرعية في معالجة النواقص الثلاث: الحرية والمعرفة والتمكين الواردة بتقرير التنمية الإنسانية 2002

فاطمة جميل عامودي
جامعة الملك خالد || المملكة العربية السعودية

المستخلص: التنمية الإنسانية هي أحد الأهداف التي تسعى إليها سياسات الدولة الحديثة، وهذا يتفق مع إطار الشرع في جعل التنمية الإنسانية هي أحد مقاصد الشارع الحكيم من إيجاد الخلق وقيامهم بالعمران الأصلح على الأرض.

تعتمد التنمية الإنسانية لقيامها على ثلاثة مرتكزات وهي: الحرية، المعرفة، التمكين. ويؤدي غياب هذه الثلاثة إلى وقوع المجتمع في أزمات نتيجة لتولد نواقضها المعوّقة للعملية التنموية وبالتالي تخلّف المجتمع عن مواكبة تطورات العالم الخارجي.

عمد البحث من خلال المنهج العلمي القائم على الجمع والتحليل لنصوص القرآن، والسنة النبوية، وبالمنهج الاستنباطي التوصل إلى أهم وسائل مقاومة الشريعة الإسلامية لهذه النواقص على اعتبار أنها حاجات ضرورية لنماء الأفراد القائمين على تنمية المجتمع.

قررت الشريعة الإسلامية أن التنمية الإنسانية مصلحة ضرورية تحقق مقصدا شرعيا، فوضعت مناهج علمية وعملية مقتبسة من المنهج الرباني الوارد في القصص القرآني، ومن المنهج النبوي الوارد في السنة النبوية لإصلاح الخلل الناتج عنها، قام بتطبيقها الصحابة الكرام فرأوا أثرها في واقع حياتهم، وهي دعوة صريحة للأخذ بها وتفعيلها في مختلف العصور عبر إعداد المراكز الخاصة بتنمية القدرات الإنسانية وفق تعاليم الشريعة الإسلامية.

الكلمات المفتاحية: نواقض، حرية، معرفة، تمكين.

المقدمة.

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين، سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم، وعلى آل بيته الطيبين الطاهرين.

أما بعد؛

اهتم الإسلام بالتنمية الإنسانية، على اعتبار أن الإنسان هو الوسيلة الدافعة لتطور المجتمعات ونهضتها، فقام الإسلام بتكريمه بالعقل، وتسخير جميع الموجودات له، تمكينا له على العمارة للأرض، وتحقيق الاستخلاف الذي خُلق لأجله.

الإنسان كما هو هدف التنمية هو أداتها ووسيلتها الفاعلة، فبتفجير طاقاته وإبداعاته ومواهبه الخلاقة تتحقق التنمية بمختلف أشكالها. ولكي تتفجر طاقاته لابد من تكليفه وتحميله المسئولية ليكون فرداً نافعاً قادراً على أداء واجباته، وتحقيق هذا يستلزم توفير الحرية، والمعرفة، والتمكين.

إلا أن وجود أي نقص أو خلل في هذه الثلاث يقتضي ظهور نواقض واقعية لها آثار سلبية على الإنسان الذي هو أساس العملية التنموية.

وهذا ما سيتم التركيز على بيانه في هذا البحث.

نسأل الله التوفيق والرشاد.

مشكلة البحث وأسئلة:

تتحدد مشكلة الدراسة في الأسئلة الآنية:

1. ما حقيقة تقرير التنمية الإنسانية؟
2. ما أسباب اهتمام الإسلام بالنواقص؟
3. ما مدى تأثير غياب النواقص على واقع الأمة؟
4. ما السياسة الشرعية المتبعة في علاج النواقص؟

أهداف البحث:

تسعى هذه الدراسة لتحقيق الأهداف الآتية:

1. بيان حقيقة تقرير التنمية الإنسانية.
2. التعرف على أسباب اهتمام الإسلام بالنواقص.
3. بيان مدى تأثير غياب النواقص على واقع الأمة.
4. التعرف على السياسة الشرعية المتبعة في علاج النواقص.

حدود البحث:

يهتم البحث ببيان دور الشريعة الإسلامية وسَبَقِها في التنبيه على مخاطر نقص الحرية والمعرفة والتمكين ووضع الحلول والمعالجات الملائمة، وليس كما يتبادر للأذهان القاصرة أن الشريعة هي سبب التخلف الذي تُعايشه المجتمعات العربية نتيجة ما تعانيه من تفحل النواقص، وتوهم وجود العلاج في اللجوء لغيرها من الثقافات المعاصرة.

الدراسات السابقة:

- **تقرير التنمية الإنسانية العربية للعام 2002 م خلق فرصا للأجيال القادمة**، الصادر عن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي. يعتمد البحث على عرض تقرير التنمية الإنسانية 2002 كنقطة انطلاق لإبراز دور نصوص ومقاصد الشريعة الإسلامية في المساهمة بنشر الحلول المعالجة للآثار الناتجة عن نقص الحرية والمعرفة والتمكين.

منهج البحث:

اعتمدت الدراسة على:

أولاً: المنهج الوصفي التحليلي القائم على الجمع والتحليل لما أمكن الاطلاع عليه من المصادر الأصيلة والمراجع الحديثة الخاصة بتقرير التنمية الإنسانية 2002.

ثانياً: المنهج الاستنباطي لأهم النتائج الموضحة لمخاطر النواقص، ودور الشريعة الإسلامية في إيجاد العلاج الأنجع. وفي سبيل تحقيق ذلك تم اعتماد آليات البحث التالية:

- توثيق الآيات القرآنية من مصدرها، وتخريج الأحاديث النبوية من كتب الصحاح.
- الرجوع إلى كتب التراث الإسلامي لجمع المتعلقات بمادة البحث.
- الرجوع لشبكة الاتصال العالمي الحديثة في معرفة بعض المستجدات المتعلقة بالنواقص وما يشكل عنها على واقع الأمة.

خطة البحث:

فرضت طبيعة البحث تقسيمه إلى مقدمة وأربعة مباحث وخاتمة، وعلى النحو الآتي:

- **المقدمة:** وتضمنت ما سبق.
- **المبحث التمهيدي:** حقيقة تقرير التنمية الإنسانية 2002.
- **المبحث الأول:** موقف الإسلام من النواقص الثلاث.
- **المبحث الثاني:** النواقص الثلاث وأثرها على مقاصد الشريعة الإسلامية.
- **المبحث الثالث:** نماذج من التدابير العلاجية الواردة في الشريعة الإسلامية للنواقص الثلاث.
- **الخاتمة:** خلاصة بأهم النتائج، التوصيات والمقترحات.

المبحث التمهيدي- حقيقة تقرير التنمية الإنسانية 2002.

من البرامج الإنمائية للأمم المتحدة إصدار تقارير وطنية وإقليمية سنوية عن التنمية البشرية بناء على دراسات واقعية لتقييم حالة التنمية في مختلف دول العالم، واقتراح الحلول والتوصيات لتسريع نجاح وتقدم العملية التنموية فيها.

فكان تقرير التنمية الإنسانية 2002 هو التقرير الأول من نوعه في خصوصية الدراسة التنموية للمنطقة العربية، من منظور يرتكز على الإنسان العربي وتوفير احتياجاته في مواجهة التحديات الحاضرة والمستقبلية سواء كانت: سياسية، أو اجتماعية، أو اقتصادية.

يمكن تعريف التنمية الإنسانية بأنها: "عملية توسيع خيارات الناس اقتصادياً واجتماعياً وسياسياً وثقافياً. أن التنمية الإنسانية عملية ومحصلة في الوقت ذاته، فهي تهتم بالعملية التي يجري من خلالها توسيع الخيارات، وتركز على النتائج التي تم تعزيزه" [1].

أولاً- التعريف بماهية تقرير التنمية الإنسانية 2002 [2].

هو أحد تقارير التنمية الإنسانية العربية الإقليمية التي قام بوضعها مجموعة منتخبة من الباحثين والمفكرين العرب بشكل مستقل مع دعم من برنامج الأمم المتحدي الإنمائي، بهدف التشخيص الدقيق لحال التنمية الإنسانية في الدول العربية لوضع السياسات والاستراتيجيات الكفيلة بإخراج المنطقة مما أسماه التقرير:" بالأزمة التنموية في المنطقة"، على أن يسهم إسهاماً إيجابياً في الحوار الإنمائي في المنطقة.

وقام أولُ تقارير التنمية الإنسانية العربية، توفير الفرص للأجيال القادمة، المنشورُ عام 2002، بتحديد ثلاثَ حالات عجْزٍ رئيسية في البنية المؤسسية (المجتمعية) العربية التي تعوق استدامة بناء التنمية الإنسانية في المنطقة العربية، قام بتصنيفها على النحو التالي:

- اكتسابُ المعرفة لبناء القدرات الإنسانية.
- الحرياتُ السياسية.
- تمكين المرأة.

ثانياً- وقائع تقرير التنمية الإنسانية 2002 [3].

التقرير يرسم بالاحصاءات والأرقام صورة مظلمة عن الوضع في المنطقة العربية، وهو إذ يسجل بعض الإيجابيات التي حققتها الدول العربية في أكثر من مجال [4] خلال العقود الماضية إلا أن القارئ له يخلص إلى أن المستقبل سيكون أسوأ من الحاضر، ما لم يتم تدارك الأزمة التنموية الناتجة عن النواقص الثلاث المتفشية في المنطقة العربية سواء من قبل الحكومات أو الأفراد والشعوب.

---

(1) بلول: التمكين السياسي للمرأة العربية بين القرارات والتوجهات الدولية والواقع (ص652). http://parliament.gov.sy/SD08/msf/1432529350.pdf

(2) تقرير التنمية الإنسانية العربية للعام 2002خلق فرص للأجيال القادمة، http://www.arab- hdr.org/arabic/contents/index.aspx?rid=1

– الحروب: تقرير التنمية الإنسانية العربية لعام 2002، http://www.aljazeera.net– http://www.arab- hdr.org/arabic/about/intro.aspx

(3) http://www.arab- hdr.org/arabic/about/intro.aspx– http://www.aljazeera.net

(4) ويكشف التقرير جوانب التقدم البين في إرساء قواعد متينة في قطاعات الصحة والسكن والتعليم (ص1). http://www.arab- hdr.org/publications/contents/arabic/2003/execsum- 03a

ثالثاً- تطلعات تقرير التنمية الإنسانية 2002.

يدعو هذا التقرير والذي يعتبر الأول من نوعه إلى ضرورة إعادة تأسيس المجتمعات العربية عبر تدارك ثلاثة نواقص أساسية تواجه جميع الدول العربية وهي: نقص الحرية، ونقص تمكين المرأة، ونقص المعرفة.

وتدارك هذه النواقص لا يتم إلا بالمعالجة العلمية العملية للجذور المؤسسة لهذه النواقص والتي تعاني منها الدول العربية لقبوعها تحت ثلاث أمور:

- استبداد النظام الحاكم [(5)].
- المانع من ممارسة الحريات لنشاطاتها الفاعلة على مختلف الأصعدة.
- الجهل المسيطر على اختلاف مستوياته وفي مجالات متنوعة من حياة الأفراد والشعوب.
- البطالة المتفاقمة بين صفوف الكفاءات العلمية الوفيرة والقدرات العملية الكثيرة.

إذ تتبلور رؤية التقرير على أنه " لا يمكن لأي مجتمع أن يرقى درجات سلم التقدم ما لم يحسن تهيئة إمكانياته البشرية، وما لم يعزز ملكة المعرفة، وما لم يطور أنساق الحكم بما يعزز ويدعم ويصون رفاه الإنسان، ويؤدي إلى تطوير قدرات البشر وتوسيع خياراتهم وفرصهم وحرياتهم الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، وبالذات لأكثر أفراد المجتمع حرمانًا، إضافة إلى ضرورة التصدي للنقص في تمكين المرأة " [(6)].

رابعاً- أهمية تقرير التنمية الإنسانية 2002.

تبرز أهمية تقرير التنمية الإنسانية 2002 من خلال النقاط التالية:

- يرشد التقرير إلى أن التشخيص الدقيق للمشكلة يعتبر جزء من حلها لذلك يسعى هذا التقرير إلى تقصي وبيان مواطن النقص التي تعاني منها المنطقة العربية، والتحديات التي تواجه المنطقة كنتيجة واقعية لهذه النواقص.
- يبسط التقرير الاستراتيجيات الهادفة لتحقيق التنمية الإنسانية أمام صانعي القرار ومنفذيه، وذلك من خلال الفهم السليم للمشاكل التي تعاني منها البلدان العربية.
- يسعى التقرير إلى إيجاد علاج للمشكلة عبر التفكير العلمي وتطوير المنهجية العملية تحت إطار العمل العربي الجماعي.

وبناء على أهمية تقرير التنمية الإنسانية 2002 السابقة يمكن القول بأن التقرير يسعى إلى تحقيق الهدف التالي: فتح الحوار وتشجيع النقاش بين صانعي القرار ومنفذيه والجمهور العام، لإنفاذ الرؤى المستقبلية في السعي نحو النجاح في تحسين وتقوية التنمية الإنسانية في المنطقة العربية ككل، ومقاومة مخاطر النواقص الثلاث، وذلك من خلال تنظيم ثلاثة معالجات إصلاحية [(7)]:

- الاحترام القاطع للحقوق والحريات الإنسانية باعتباره حجر الزاوية في بناء الحكم الصالح المحقق للتنمية الإنسانية.
- تمكين المرأة العربية، عبر إتاحة جميع الفرص، خاصة تلك الممكنة من بناء القدرات البشرية، للبنات والنساء على قدم المساواة مع "أشقاءهن" من الذكور.

---

(5) والمقصود هنا عموم الأنظمة الحاكمة سواء في رئاسة الدول أو المؤسسات أو الشركات أو الدوائر.

(6) (ص2) http://www.arab- hdr.org

(7) تقرير التنمية الإنسانية العربية للعام 2002خلق فرص للأجيال القادمة،
http://www.arab- hdr.org/arabic/contents/index.aspx?rid=1

- تكريس اكتساب المعرفة، وتوظيفها بفعالية، في بناء القدرات البشرية، وتوظيفها بكفاءة في جميع صفوف النشاط المجتمعي، وصولا إلى تعظيم الرفاه الإنساني في المنطقة.

خامساً- مرتكزات تقرير التنمية الإنسانية 2002.

يشير التقرير إلى مواطن النقص والتي هي الساس المشكل كمرتكزات ينطلق من خلالها لعرض النواقص الثلاث وما تخلفه من آثار تمثل عقبات ومعوُّقات للتقدم التنموي تشترك جميع الدول العربية في المعاناة منها؛ وبيانها على النحو التالي [8]:

❖ **نقص الحرية.**

يشير استخدام مقياس نقص الحرية إلى أن الناس في المنطقة العربية كانوا الأقل استمتاعاً بالحرية على الصعيد العالمي في تسعينيات الألفية الأخيرة؛ إذ تمثل الصراعات الخارجية والنزاعات الداخلية عقبات خطيرة في وجه الأمن والتنمية، وإن أكثرها ضررًا هو الاحتلال الإسرائيلي غير المشروع للأراضي العربية الذي يتنكر لأهم الحقوق الإنسانية للفلسطينيين. كما وأنه ما زالت المشاركة السياسية في المنطقة العربية دون المستوى المتحقق في جميع مناطق العالم رغم الإنجازات المتحققة في بعض البلدان العربية في ربع القرن الأخير، وهذا ما تؤكد مجموعة المؤشرات للتمثيل والمساءلة المشتقة من قاعدة البيانات الدولية لهذا المستوى المتدني للحرية في المنطقة العربية، إذ تشتمل هذه المجموعة على عدد من المؤشرات التي تقيس مظاهر متنوعة للعملية السياسية والحريات المدنية والحقوق السياسية واستقلال الإعلام.

- **أثر نقص الحرية:**

أن الكلف المادية للنزاعات والعقوبات الاقتصادية وتأثيراتها الأخرى على تطور البلدان العربية تفوق القدرة على احتسابها، فتأتي المنطقة العربية في المرتبة الأخيرة وفق ترتيب لجميع مناطق العالم على أساس حرية التمثيل والمساءلة المثبت بقاعدة البيانات الدولية.

ما زالت منظمات المجتمع المدني تعاني من عقبات تحد من إنشائها وعملها بفعالية، إذ من أهم هذه العقبات، المعوقات البيروقراطية المتمثلة بسيطرة السلطات العامة على منظمات العمل الأهلي، إذ يتأرجح موقف السلطات العربية من الجمعيات الأهلية بين الرفض، والتوظيف، والحرية المقيدة، أما الإعلام فهو في أحسن الحالات يحظى بالحرية الجزئية.

❖ **نقص تمكين المرأة[9].**

تبقى نسبة استخدام طاقات المرأة العربية من خلال المشاركة السياسية والاقتصادية الأكثر تدنيًا في العالم. فما زالت المرأة العربية تحتل3%، 5فقط من مقاعد البرلمانات في الدول العربية مقارنة بحوالي 11%في منطقة أفريقيا جنوب الصحراء و12%في أمريكا اللاتينية والكاريبي. ففي عدد من البلدان العربية تعاني النساء من عدم المساواة في حقوقهن كمواطنات، أما في الحقوق القانونية فإنه في بعض البلدان العربية التي يوجد فيها مجالس وطنية منتخبة ما

(8) (ص6- 9) http://www.arab- hdr.org

(9) يعرف التمكين بأنه: زيادة قدرة الناس على صنع خيارات إستراتيجية في حياتهم في مجال كانت فيه هذه القدرة غير متاحة لهم سابقاً.

أنظر: تمكين المرأة بيئة مساعدة وثقافة داعمة (ص16).

http://www.cosit.gov.iq/images%5Cpublications%5CIWish- Rep4.pdf

زالت المرأة تُحرم من الحق في الترشيح والانتخاب، كما وتثبت قاعدة البيانات الدولية أنه ما زالت واحدة من كل امرأتين عربيتين لا تعرف القراءة أو الكتابة.

- **أثر نقص تمكين المرأة:**

إن المجتمع العربي يعاني من تجميد نصف طاقاته المنتجة.

❖ **نقص المعرفة.**

بالإضافة للنقص في القدرات الذي تسببه نواقص النظام التعليمي هناك ثغرات خطيرة في المعرفة تتضمن التالي:

شكلت النفقات العلمية عام 1996نسبة 0.14% فقط من الناتج الإجمالي العربي بالمقارنة مع1%، 26لكوبا،% 2،9لليابان في عام.1995 كما أن الاستثمار العربي في البحث والتطوير أقل من سبع المعدل العالمي.

- إن استخدام المعلوماتية في الدول العربية أقل من أي منطقة أخرى في العالم، حيث لا تتجاوز نسبة مستخدمي الانترنت0 %،6، ويملك1 %، 2فقط من المواطنين العرب حاسوبًا شخصيًا.
- ما زالت السياسات العربية التي تحاول التصدي لفجوة المعلومات تركز على البنية التحتية لقطاع الاتصالات، إلا أنه رغم أهميتها فإن مثل هذه السياسات لن تؤدي إلى النتائج المرجوة ما لم تقم الدول العربية بإيلاء اهتمام مماثل لعنصر المحتوى، فمعظم المواد المتاحة على الانترنت متاحة باللغة الانجليزية وهي لغة لا يتقنها إلا القليل في المنطقة، إذ سيؤدي قلة المواد المتوفرة على الانترنت باللغة العربية إلى حرمان المواطن العربي من المنافع المرجوة في عصر المعلومات.

- **أثر نقص المعرفة:**

لقد اتسعت الفجوة الرقمية بين البلدان العربية والعالم المتقدم بحيث أصبح الفضاء المعلوماتي مكاناً تسود فيه القوى العالمية المتقدمة معظم مناطقه وزواياه، ويعود ذلك بشكل رئيسي إلى الأسباب التالية:

- أن تقانة المعلومات والاتصالات بحكم طبيعتها ذات قابلية عالية للاحتكار والدمج.
- ارتفاع كلفة إنشاء البنية التحتية لقنوات المعلومات فائقة السرعة.
- تزايد هجرة العقول العربية إلى الخارج.
- الاختلال الشديد في توزيع نطاق موجات الاتصال الأثيري في ما بين الدول المتقدمة والنامية .

كما لوحظ أن هناك تفاوت معلوماتي شديد بين البلدان العربية، حتى تلك التي تتساوى في مستوى التنمية البشرية. إضافة إلى العوائق التي تعمل على توسيع هذه الفجوة الرقمية داخل كل دولة عربية وأهمها عامل اللغة.

سادساً- مآخذ تقرير التنمية الإنسانية 2002 [(10)].

وهو تقرير شديد الوطأة حيث بيّن في مجمله أن العرب متخلفون عن مسيرة العالم، لاحتوائه على تشريح للنقص في الحرية والتعليم وتمكين النساء، وهي الأشياء التي حكمت على العالم العربي بالتخلف.

فقد أثار هذا التقرير الكثير من الجدل الواسع حول مدى مصداقيته وعلميته في الإعلام العربي والعالمي، فاستغلته بعض الأصوات الغربية كشاهد على بؤس العالم العربي وانعدام الأمل فيه.

(10) الحروب: تقرير التنمية الإنسانية العربية لعام 2002، http://www.aljazeera.net

في حين اتهمه الأصوات العربية بأنه لسان الغرب الناقد للعرب لكن باللغة العربية، إذ يكشف مستور الأحوال العربية الرديئة، ليس فقط في مجال التنمية الاجتماعية والاقتصادية فحسب بل والسياسية والثقافية أيضاً.

والسؤال المطروح: هل الاتهام السابق الموجه للعرب هو اتهام للإسلام على اعتبار أن العرب هم أصحاب الرسالة السماوية الخالدة؟

وإذا كان هذا المقصود؛ فإن السبيل إلى دحض هذه الدعوى هو عبر الإجابة عن الأسئلة التالية:

- ما موقف الإسلام من هذه النواقص؟
- هل يعتبر الإسلام وجود النواقص نذير أزمة تعصف بتنمية الأمة؟
- وإذا كانت كذلك؛ كيف قام الإسلام باحتوائها وما التدابير العلاجية التي قدمها؟!

المبحث الأول- موقف الإسلام من النواقص الثلاث.

إن المتأمل بل وحتى الناظر أو القارئ أو مجرد المتصحف للإسلام كديانة عالمية لها وزنها ومكانتها في هذا العالم، يجد عظم شأنها ومدى رفعت سياستها التي اتخذتها منهجاً في تنظيم حياة المعتنقين لها أو حتى الدارسين لها والباحثين فيها، لتحقيق أهدافها عبر خطة استراتيجية ربانية طويلة الأجل تمتد إلى قيام الساعة، تصلح لكل مكان وزمان، لا تعيقها الظروف والمتغيرات، بل تستوعبها وتستحيلها إلى فرص ومنح دافعة للمواكبة والتطور نحو الأفضل والأصلح، أُسْنِدَتْ القيادة فيها لرجل عظيم ومُنح فيها الصلاحيات للبحث نحو الكمال، وحُمّل المسؤولية في التبليغ ومن ثم العمران، وسُخر له الأعوان من أهل الكفاءة والخبرات بعد تدريبهم بأعلى المستويات، فحُصِدَت النتائج الباهرة بأقل الكُلف الممكنة. ومن هنا جاءت عظمة هذا الدين بحسن إدارته للأمور وتنظيمه للموازين.

ولأجل بيان موقف الإسلام من النواقص الثلاث فانه يلزم توضيح المطلبين التاليين:

المطلب الأول- النصوص القرآنية الداعية إلى أهمية النواقص الثلاث.

جاء القرآن الكريم داعياً إلى الحرية، المعرفة، التمكين للمرأة، وجعلها أدوات فاعلة في بناء الأمم ونهضة المجتمعات على وفق مقصود الشارع الحكيم من العمران والتعمير، وسد كل ذريعة قد تفضي إلى مناقضة المقصود أملاً في الحد من الانتشار وحسماً للمفاسد والأضرار.

أولاً- من النصوص القرآنية الداعية إلى الحرية بمختلف أشكالها.

- قال جل شأنه: ﴿ لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ استمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لَا انْفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ [البقرة: 256].

وجه الدلالة: الآية تبين أنه إذا كان الإكراه لا يتصور في تحقيق الإيمان ودخول الدين، فمن باب أولى أن لا يتصور حمل الإنسان للإيمان بفكرة أو عقيدة ما رغماً عنه، فارتبطت قضية الإيمان بالنقاش الفكري، وبحرية الاختيار، وحق إبداء الرأي في جميع ميادين الحياة.

- قال جل شأنه: ﴿ قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَكُمُ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْۖ فَمَنِ ٱهْتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِۦ وَمَن ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَاۖ وَمَآ أَنَا۠ عَلَيْكُم بِوَكِيلٍ ﴾ [يونس:108].

وجه الدلالة: الآية تقرر مبدأ تحمل المسؤولية، وأن كل مخلوق مسئول عن نفسه، لأن الخالق مكَّن مخلوقاته من حرية الاختيار، ومن القدرة على تقرير المصير، فمنح الفرد والمجتمع الحرية الكاملة في الاختيار

والتصرف ثم جعلهم مسئولين مستحقين للحساب والمسائلة كنتيجة طبيعية متصورة لحرية الفعل المسندة إليهم. قال جل شأنه: ﴿وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ ٱلنَّاسَ أُمَّةً وَٰاحِدَةًۖ وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ﴾ [هود:118].

وجه الدلالة: الآية تؤكد أن الاختلاف سنة الله في الكون، مما ينبني عليه أن الاختلاف شيء طبيعي في البشر، وهذا يقتضي تنوع الآراء والأفكار والمدارك والتصرفات، وهي جميعها تحتاج إلى الحرية لتنتقل من الحيز الذهني إلى الحيز الوجودي، إذ لا يتصور أن ينشأ الخالق شيئا لا مقصود فيه.

ثانياً: من النصوص القرآنية الداعية إلى المعرفة بمختلف أنواعها.

- قال جل شأنه: ﴿الرَّحْمَنُ (1) عَلَّمَ الْقُرْآنَ (2) خَلَقَ الْإِنْسَانَ (3) عَلَّمَهُ الْبَيَانَ (4) الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ بِحُسْبَانٍ (5) وَالنَّجْمُ وَالشَّجَرُ يَسْجُدَانِ (6) ﴾[الرحمن: 1- 6].

وجه الدلالة: الآية تبين مظهر عظم رحمة الله بالإنسان عندما خلقة وسخر له الأرض وما فيها، أن جعل له العقل مفتاحا لخزائن المعرفة والعلوم المنتشرة من حوله يستفيد منها في تيسير عمارة حياته الدنيا بما يضمن له الصلاح والخير على الوجه المقصود للشارع الحكيم.

- قال جل شأنه:﴿ سَنُرِيهِمْ ءَايَٰتِنَا فِي ٱلْأَفَاقِ وَفِيٓ أَنفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ ٱلْحَقُّۗ ﴾ [فصلت: 53].

وجه الدلالة: الآية توجه دعوة صريحة للعلماء المسلمين وغير المسلمين أن يستثمروا طاقات عقولهم، في كشف ودراسة وإظهار دلائل إعجاز قدرة الله عبر الإشارات العلمية الواردة في القرآن الكريم، ولكي يتحقق المقصود لا بد من طلب المعرفة والتخصص في مختلف العلوم الدنيوية الكونية والطبية والنفسية...

- قال جل شأنه: ﴿ **قُلْ هَلْ يَسْتَوِي ٱلَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَۗ** ﴾ [الزمر: 9].

وجه الدلالة: الآية تحفز على طلب العلم والمعرفة أيا كان نوعها ديني أو دنيوي، وتبين علو مقام صاحبها وتميزه عن غيره.

ثالثاً: من النصوص القرآنية الداعية إلى تمكين المرأة على وجه الخصوص.

1. قال جل شأنه: ﴿ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبُواْۖ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبْنَۚ ﴾ [النساء: 32].

وجه الدلالة: الآية تبين أن للمرأة حق مكنها الله منه كما مكن الرجل من حقه، فجعل " لكل واحد حظاً من الثواب قد عرض له بحسن التدبير في أمره، ولطف له فيه حتى استحقه، وبلغ علو المنزلة به، فلا تتمنوا خلاف هذا التدبير؛ فإن لكل منهم حظه ونصيبه غير مبخوس ولا منقوص" [(11)].

2. قال جل شأنه:

﴿ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَۚ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ﴾ [النساء: 7].

وجه الدلالة: الآية تقرر إبطال ظلم المرأة عبر تمكينها من شخصيتها المدنية الكاملة و" حَقِّها فِي الْمِيرَاثِ وَالتَّمَلُّكِ، وَحَقِّ التَّصَرُّفِ بِنَفْسِهَا فِي دَائِرَةِ الشَّرْعِ" [(12)].

3. قال جل شأنه: ﴿ قَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّتِي تُجَٰدِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِيٓ إِلَى ٱللَّهِ وَٱللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَآۚ أن ٱللَّهَ سَمِيعُۢ بَصِيرٌ ﴾ [المجادلة:1].

---

(11) الجصاص: أحكام القرآن للجصاص (142/2).

(12) محمد رشيد: تفسير المنار (234/11).

وجه الدلالة: الآية تبين حق المرأة في اللجوء للقضاء والمحاورة في شؤونها الخاصة، تمكيناً لها عند القهر والضيم.

المطلب الثاني: الأحاديث النبوية الداعية إلى أهمية النواقص الثلاث.

جاءت السنة النبوية داعية بل مؤكدة ومقررة إلى ما جاء به القرآن الكريم من الدعوة إلى الحرية، المعرفة، التمكين.

أولاً- من الأحاديث النبوية الداعية إلى الحرية بمختلف أشكالها.

1. قال رسول الله- ﷺ- لمعاذ بن جبل حين بعثه إلى اليمن: "إنك ستأتي قوماً أهل كتاب، فإذا جئتهم فادْعُهم إلى أن يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله" [(13)].

وجه الدلالة: الحديث يبين أحد أنواع الحرية المعنوية وهي الحرية الدينية، من خلال الدعوة للتعريف بدين الإسلام بالرفق واللين، فانطلق الحديث من القاعدة القرآنية:

﴿ وَلَا تُجَٰدِلُوٓاْ أَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ ﴾ [العنكبوت:46] تطبيقاً لنداء حرية الحوار بالاعتقاد: ﴿ لَكُمۡ دِينُكُمۡ وَلِيَ دِينِ ﴾ [الكافرون:6].

2. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " الدين النصيحة " قلنا: لمن؟ قال:" لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم" [(14)].

وجه الدلالة: الحديث يبين نوع آخر للحرية المعنوية، فيدلل على الحرية السياسة بإبداء الرأي والنصيحة عبر تنظيم لجان ومجالس الشورى من أهل الخبرة والاختصاص للحاكم والإمام وصولاً إلى أصحاب القيادات والإدارات العامة والمتنوعة في جميع الميادين، وما هذا إلا إعمالا منه- ﷺ- لقوله تعالى: ﴿ وَلۡتَكُنۡ مِنكُمۡ أُمَّةٞ يَدۡعُونَ إِلَى ٱلۡخَيۡرِ وَيَأۡمُرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَيَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ ﴾ [آل عمران:104].

3. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " تنكح المرأة لأربع: لمالها ولحسبها ولجمالها ولدينها، فاظفر بذات الدين تربت يداك " [(15)].

وجه الدلالة: الحديث يوضح أحد أنواع الحرية المعنوية، وهي الحرية الشخصية للإنسان في أهم نواحي حياته، باتخاذ قرار الزواج واختيار الشريك الأنسب لإقامة كيان أسري مستقر وضمان ديمومته، لإنشاء النجل المِعْمار للأرض.

ثانياً: من الأحاديث النبوية الداعية إلى المعرفة بمختلف أنواعها.

1. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "سلوا اللّه علماً نافعاً، وتعوّذوا باللّه من علم لا ينفع" [(16)].

وجه الدلالة: الحديث يوضح أن للعلم أصناف وأنواع منها النافع وغير النافع، بها يتم الإصلاح في الأرض أو الإفساد، وحيث إن المعرفة وليدة العلم، وجّه رسول الله- ﷺ- الناس إلى خير العلوم والمعارف وأرشدهم إلى منبعها، الشامل لعلوم الدنيا والآخرة، فقال: "خيركم من تعلّم القرآن وعلّمه" [(17)].

---

(13) البخاري: صحيح البخاري، رقم الحديث:1496 (158/2).

(14) البخاري: صحيح البخاري، رقم الحديث:43 (22/1).

(15) البخاري: صحيح البخاري، رقم الحديث:5090 (9/7).

(16) ابن ماجة: سنن ابن ماجة، رقم الحديث:3843 (15/5).

(17) البخاري: صحيح البخاري، رقم الحديث:5027 (236/6).

2. قال رسول الله - ﷺ-: "من سلك طريقاً يطلب فيه علماً، سلك الله به طريقاً من طرق الجنة، وإن الملائكة لتضع أجنحتها لطالب العلم رضاً بما يصنع، وإن العالم ليستغفر له من في السموات ومن في الأرض والحيتان في جوف الماء، وإن فضل العالم على العابد كفضل القمر ليلة البدر على سائر الكواكب، وإن العلماء ورثة الأنبياء، وإن الأنبياء لم يورثوا ديناراً ولا درهماً، إنما ورثوا العلم، فمن أخذه أخذ بحظ وافر" [18].

وجه الدلالة: الحديث يحفز بشكل مباشر على تحصيل العلم والمعرفة بكافة الأنواع الدينية والدنيوية؛ ويجعلها وسيلة مقصودة بذاتها لتحقيق مقصود الشارع الحكيم.

3. قال رسول الله - ﷺ-: "الدنيا ملعونة ملعون ما فيها إلا ذكر الله تعالى وما والاه وعالماً أو متعلماً" [19].

وجه الدلالة: الحديث يحذر من سوء استغلال الإنسان للدنيا، ويبين أن الدنيا ما سخّرت له عبثاً ولهواً، بل إنه مسئول عن عمارتها، ولكي يتم المطلوب لابد له من التعلم وتعليم العلم بمختلف أنواعه، وسد الذرائع المفضية إلى نقيضه.

ثالثاً: من الأحاديث النبوية الداعية إلى تمكين المرأة على وجه الخصوص.

1. قول الرسول صلى الله عليه وسلم: " كلكم راع وكل مسئول عن رعيته فالرجل راع في أهل بيته، وهو مسئول عن رعيته، والمرأة راعية في بيت زوجها، وهي مسئولة عن رعيتها" [20].

وجه الدلالة: الحديث يبين مسئولية المرأة ووظيفتها في المجتمع عبر إعداد البيت المسلم وإنشاء الجيل الأمثل يقوى على حمل الرسالة وتبليغها، وتحميل المرأة المسئولية في تنظيم شؤون بيتها ما هو إلا جزء من التمكين لها فيه.

2. ما روته عائشة رضي الله عنها قالت: قالت هند أم معاوية لرسول الله - ﷺ-: أن أبا سفيان رجل شحيح، فهل عليَّ جناح أن آخذ من ماله سرًّا؟، قال: "خذي أنت وبنوك ما يكفيك بالمعروف" [21].

وجه الدلالة: الحديث يوضح حق المرأة في الاستفتاء عن أحوالها، وسؤالها عما لها من حقوق وما عليها من واجبات، ولجوئها للجهات المختصة في شكوى سوء حالها، وتمكينها من تحصيل ما لها بقوة الشرع.

3. قال رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم: "الأيِّمُ أحقُّ بنفسها من وليِّها، والبِكر تُستأذن، وإذنها صَمتُها" [22] وقد جاءت الخنساء بنت خذام الأنصارية، فأخبرت الرسول- ﷺ- بأنَّ أباها زوَّجها وهي ثيِّب، فَكرهتُ ذلك، فردَّ نكاحه [23].

وجه الدلالة: الحديث يؤكد على أن المرأة لها حقُّ اختيار الزوج المؤمن الصالح، ولا يجوز إجبارُها على من لا تجد للمودة معه سبيلاً، وما ذاك إلا تمكيناً لها في تقرير حياتها الاجتماعية المستقبلية.

4. المتأمل في العهود الأولى للإسلام يرى أن المرأة مارست أشكالاً من الحقوق السياسية مثل: البيعة، والهجرة، والدفاع عن الإسلام، والرقابة، والسياسة.

---

(18) أبو داود: سنن أبي داود، رقم الحديث:3641 (317/3).

(19) الترمذي: سنن الترمذي، رقم الحديث:2322 (561/4).

(20) البخاري: صحيح البخاري، رقم الحديث:5188 (34/7).

(21) البخاري: صحيح البخاري، رقم الحديث:2211 (103/3).

(22) مسلم: صحيح مسلم، رقم الحديث:3541 (141/4).

(23) البخاري: صحيح البخاري، رقم الحديث:5138 (23/7).

المبحث الثاني- النواقص الثلاث وأثرها على مقاصد الشريعة الإسلامية.

يمكن اعتبار الحرية، المعرفة، التمكين للمرأة مقومات إيجابية لها أثارها، تعود بالمنافع والخيرات على الأمة أفراداً وجماعات، بل وتجعل راية نهضتها عالية بين الأمم. في حين أن غياب هذه المقومات الثلاث لها سلبيات تحصد آثارها الأمة وتنتكس رايتها وسط غيرها من الأمم.

ولأجل البيان والتوضيح يلزم تقديم المطلبين التاليين:

المطلب الأول- الآثار الواقعية للنواقص الثلاث.

وليتم بيان الآثار الواقعية للنواقص الثلاث، يلزم توضيح آثار كل واحدة من هذه النواقص على حدة، وإن كانت في حقيقتها الترابط والتكامل.

أولاً- الآثار الواقعية لنقص الحرية.

قد لا يتوارى عن الأذهان أن غياب الحرية المسئولة (الديمقراطية) وممارستها بين الأفراد مع بعضهم البعض في أوساطهم الأسرية، أو مع قياداتهم الإدارية في أوساطهم الوظيفية، أو مع رؤسائهم في أوساطهم الرسمية الحكومية، أو حتى الحكام مع أندادهم في الأوساط الدولية، كل ذلك له ضغوطات على أمن المجتمع من ادني مستوياته إلى أعلاها [(24)]، يشرح حالها الاستاذ راشد الغنوشي قائلاً: "مجتمعها مضطرب متقلب ممزق، تتخبطها الأطماع، وتحكمها شتى ضروب الخداع والغش والبطش طالما ليست هناك قيمة مطلقة تعلو إرادة الإنسان، فرداً كان أم طبقة أو شعباً، فلا أمن معها للضعيف سواء كان أقلية داخل الشعب حيث إرادة الأغلبية تمثل مشروعية مقدسة لا مجال للقيام ضدها، أو كان شعبا آخر أعوزته أدوات القوة للوقوف في وجه خصمه، فليس أمامه إلا الخضوع أو الفناء وفق شريعة البقاء للأقوى، وإرادة المنتصر هي شريعة الحق" [(25)] وما هذا إلا إشارة منه على انتشار الدكتاتورية القائمة على التعسف والاستبداد والاحتكار في استعمال الحرية لا على الوجه الذي يحقق المقاصد والمصالح التي لأجلها وجدت الحرية.

كما وينبغي التنبه إلا أن أحد أهم مخاطر نقص الحرية وتخاذل الشعوب عن ممارسة حقها فيها، هو تولد الاستبداد المرافق للظلم والذي نبه إليه الكواكبي وبين بأنه ما استعمله أصحابه إلا ذريعة لتفريق الكلمة، وتقسيم الأمة شيعاً، وتحيير أهله بالتفريع والتوسيع، والتشديد والتشويش، وإدخال ما ليس منه فيه [(26)] فيصدق الرسول عليه الصلاة والسلام الذي بعث إشاراته التحذيرية منذ أكثر من ألف وأربعمائة سنة مضت: "لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر أو ليستعملن الله عليكم شراركم فليسومونكم سوء العذاب" [(27)]. وقد ظهرت أماراتها هذا الزمان من الفتن الحاصلة بالغضب الفوري للشعوب، نتيجة انتهاك الحريات الذاتية التي أكرمهم الله بها، وانتهائها بالثورات المحطمة لحضارات الشعوب.

---

(24) والمقصود بالأمن: الأسري، الوظيفي، الداخلي للدولة، الخارجي للدولة.

(25) الغنوشي: الحريات العامة في الدولة الإسلامية (ص85- 86).

(26) الكواكبي: طبائع الاستبداد ومصارع الاستعباد (ص29).

(27) الهيثمي: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، رقم الحديث:12134 (526/7).ذكر الترمذي الرواية ﴿لَتَأْمُرُنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلَتَنْهَوُنَّ عَنِ الْمُنْكَرِ أَوْ لَيُوشِكَنَّ اللَّهُ أن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عِقَابًا مِنْ عِنْدِهِ ثُمَّ لَتَدْعُوُنَّهُ فَلاَ يَسْتَجِيبُ لَكُمْ﴾ سنن الترمذي، رقم الحديث:2169 (468/4).

ثانياً- الآثار الواقعية لنقص المعرفة.

يقول الكواكبي: "العلم قبسة من نور لله وقد خلق لله النور كشافاً مبصراً، ولاداً للحرارة والقوة، وجعل العلم مثله وضاحاً للخير فضاحاً للشر، يولد في النفوس حرارة وفي الرؤوس شهامة، العلم نور والظلم ظلام ومن طبيعة النور تبديد الظلام، والمتأمل في حالة كل رئيس ومرؤوس يرى كل سلطة، الرئاسة تقوى وتضعف بنسبة نقصان علم المرؤوس وزيادته" [28] وخصوصاً فيما يسميه الكواكبي بـ (علوم الحياة) أي العلوم الدنيوية العصية على الاستخدام والإخضاع والتي تستهدف تنوير عقول الناس ومجابهة الاستبداد أياً كان صاحبة، وهذه العلوم مثل: "الحكمة النظرية، والفلسفة العقلية، وحقوق الأمم، وطبائع الاجتماع، والسياسية المدنية، والتاريخ المفصل، والخطابة الأدبية، ونحو ذلك من العلوم التي تكبر النفوس وتوسع العقول وتعرف الإنسان ما هي حقوقه وكم هو مغبون فيها" [29]، إذ يرى الكواكبي أن أحد غايات الاستبداد هو تعمد توليد نقص المعرفة (الجهل) لاستبقاء الحرية خامدة بين الأفراد والشعوب لأن " الاستبداد والعلم ضدان متغالبان فكل إدارة مستبدة تسعى جهدها في إطفاء نور العلم، وحصر الرعية في حالك الجهل [30] إذ أنه ما " انتشر نور العلم في أمة قط إلا وتكسرت فيها قيود الأسر، وساء مصير المستبدين من رؤساء سياسة أو رؤساء دين" [31].

وحيث إن المعرفة منبثقة عن العلم، والعلم لا يتحصل إلا بالتعليم، "والتعليم لا يقتصر على المهارات الثلاث: القراءة والكتابة والحساب، وإنما يتجاوز ذلك إلى مجال القيم والتنشئة عليها، إذ لا خير في علم لا يتبعه عمل صالح يعين على رقي الفرد والجماعة، وعلى تحصيل السعادة في الدنيا والآخرة من خلال التسخير والارتقاء بالقدرات المادية والروحية للكبار والصغار، للرجال والنساء وفق المنهج الإلهي للفوز بمرضاة الله " [32] فكان الجهل العلمي، التقصير الديني، التخلف الفكري، والتباطؤ العملي للمؤسسات، كلها أسباب في تعطيل الطاقات، وعدم مواكبة التطورات الحاصلة والمستجدات الحادثة في العالم، والسعي بالتنمية والبناء نحو الطمس والفناء، بدلاً من الارتقاء والاستقلال لثقافات الشعوب والأمم نحو تحقيق المبدأ الأسمى للإنسان بالاستخلاف في الأرض.

ثالثاً- الآثار الواقعية لنقص تمكين المرأة.

إن قضية تمكين المرأة هي قضية اجتماعية اقتصادية، ولكي يتم دراسة قضية المرأة بشكلها الصحيح يجب النظر إليها بوصفها مشكلة اجتماعية، مرتبطة بزمان ومكان معينين لأنها وليدة ظروف تاريخية، ومكونات اجتماعية خاصة بالمجتمع، ولا يجوز ربط هذه القضية باضطهاد الرجل للمرأة فقط، لأن المجتمع العربي يعيش نفسه في حالة اضطهاد جراء التخلف والاستعمار. فعلى الرغم من أن معظم البلدان العربية أقرت تشريعات وقوانين تساوي بين الرجل والمرأة، لكن هذه المساواة لم تتحقق على أرض الواقع، وهذا يعود إلى أن هذه القضية هي قضية تاريخية وثقافية واجتماعية واقتصادية، وهي جزء من عهود الانحطاط الطويلة التي عانت منها الأمة العربية، ومن ثم هي جزء من التخلف والتبعية والتجزئة التي تعيشها البلدان العربية [33].

---

(28) الكواكبي: طبائع الاستبداد ومصارع الاستعباد (ص35).

(29) الكواكبي: طبائع الاستبداد ومصارع الاستعباد (ص36).

(30) الكواكبي: طبائع الاستبداد ومصارع الاستعباد (ص39).

(31) الكواكبي: طبائع الاستبداد ومصارع الاستعباد (ص40).

(32) الغنوشي، الحريات العامة في الدولة الإسلامية (ص63).

(33) بلول: التمكين السياسي للمرأة العربية بين القرارات والتوجهات الدولية والواقع (ص657)- http://parliament.gov.sy/SD08/msf/1432529350

تتضمن مستويات التمكين: الأسرة، والمجتمع، والسوق، والدولة.

- **المستوى العائلي داخل الأسرة**: ويشير إلى التقسيم/التحيز على أساس الجنس في الموارد والعمل وفي الحصول على الخدمات الصحية والتعليمية، والقيود على الحركة، وضعف دور اتخاذ القرار، والنظرة لقدرة المرأة الإنجابية والجنسية كملكية خاصة للأسرة لا تملك المرأة القدرة على التصرف حيالها.
- **مستوى المجتمع**: يشير إلى التحيز الطبقي الذي يؤثر في المرأة بصفة خاصة، والمعتقدات الاجتماعية، والعادات، والممارسات التي تتحيز ضد المرأة في حقوقها الإنجابية والجنسية.
- **مستوى السوق**: ينقسم إلى عدة أقسام يتم فيها التمييز على أساس الجنس في ملكية الأراضي، والعمل، والخدمات الائتمانية والتكنولوجيا والموارد الأخرى.
- **مستوى الدولة**: متمثلاً بالأنظمة المؤسسية والقانونية، أو الممارسات على مستوى الدولة والبرامج الحكومية [34].

يرتبط التمكين للمرأة العربية بمشكلات عديدة أهمها: التعليم ونوعيته، والذي يُعد أحد أهم المرتكزات الأساسية في تمكين المرأة، وامتلاكها القوة، والقابلية للتأثير، والشعور بالذات، والمشاركة، والاختيار الحر. فعدم المساواة في مجال التعليم يعد انتقاصاً من حقوق المرأة، وعائقاً أساسياً أمام تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية؛ لأن التعليم يدفع المرأة نحو معرفة ذاتها وإمكانياتها وشعورها بإنسانيتها، وهو من العوامل المهمة التي تساعد على ازدياد وعي المرأة وتحررها الفكري. إلى جانب أن عناصر تمكين المرأة الأساسية مثل المساهمة في العمل السياسي، والاجتماعي، والدخول الواسع في مجال التوظيف والعمل وغيرها، كلها عناصر يتوقف تحقيقها على تعليم المرأة [35]. ومن ناحية أخرى ما دام الاختلال موجوداً في التعليم، فإن انعكاساته السلبية ستؤثر في: بناء الأسرة والمجتمع؛ فالمرأة المتعلمة المثقفة الواثقة من نفسها هي التي تعرف واجباتها وحقوقها بدقة، وتعرف كيف تنشئ أجيالاً سوية، لأنها هي بفضل التعليم تصبح سوية قادرة على اتخاذ القرار المناسب فيما يخصها شخصياً وما يخص أسرتها ومجتمعها [36].

- انخراط المرأة في النشاط الاقتصادي وسوق العمل وبالتالي في القدرة على المشاركة في اتخاذ القرار والعمل السياسي. فالواقع يؤكد في كثير من الحالات عدم حريتها في ذلك، وخضوعها للضغوط الممارسة عليها بسبب التقاليد الاجتماعية السائدة [37] التي استبدت فحصرت دور المرأة في الوظيفة الاجتماعية والأسرية مرتكزاً على الدور الإنجابي الإنتاجي للمرأة، وتعزيز اللامساواة بين الرجل والمرأة في مختلف النواحي كفرص العمل المتاحة، والأجور مما دفع إلى توسيع دائرة بطالة الأيدي العاملة المؤنثة وزيادة حدة الفقر لديها.
- عدم المساواة في المواطنة وفي الحقوق القانونية التي غالباً ما تتمثل في حرمانها من التصويت والانتخاب، ومن خلال مشاركتها السياسية الضعيفة، ومن النسب المنخفضة لتمثيل المرأة في المجالس التشريعية وفي بنية الحكومات كوزيرات [38] لعدم تقديم الدعم الكافي لها على مستوى التأهيل والإعداد للقيادة.

---

(34) أنظر: تمكين المرأة بيئة مساعدة وثقافة داعمة(ص17)-
http://www.cosit.gov.iq/images%5Cpublications%5CIWish- Rep4

(35) بلول: التمكين السياسي للمرأة العربية بين القرارات والتوجهات الدولية والواقع (ص660).

(36) بلول: التمكين السياسي للمرأة العربية بين القرارات والتوجهات الدولية والواقع (ص681).

(37) بلول: التمكين السياسي للمرأة العربية بين القرارات والتوجهات الدولية والواقع (ص662).

(38) بلول: التمكين السياسي للمرأة العربية بين القرارات والتوجهات الدولية والواقع (ص664).

المحصلة النهائية لواقع آثار النواقص الثلاث:

يتبين مما سبق النتيجة التالية: أثر النواقص الثلاث في"بث إشارات الإنذار على الإخلال بنظام المجتمع" [39] لكونها عوامل أساسية في توليد الأزمات: السياسية، الاقتصادية، الاجتماعية، العلمية؛ والتي تخلف آثار تعصف بواقع كيان الأفراد والجماعات المؤسسين للمجتمعات الساعيين لتنميتها وقيام النهضة فيها، ينتج عنها تولد نواقض ثلاث مقابلة للنواقص:

نقض الحرية ← الاستبداد.

نقص المعرفة ← الجهل.

نقص التمكين ← تعطيل القدرات والبطالة؛ على اعتبار أن المرأة تمثل النصف الأول المجتمع (النصف الأول المُعطَّل)، وبإنجابها وتنشئتها للأجيال تكمّل النصف الآخر للمجتمع (النصف الثاني المُعطّل).

المطلب الثاني- دوافع اهتمام الشريعة الإسلامية بمعالجة النواقص الثلاث.

تعتبر النواقص الثلاث: الحرية، المعرفة، التمكين، حقوقاً للمكلفين وضعت لتحقيق مصالحهم ورعاية شؤونهم، دراستها ترتبط بدراسة الواقع المعاش لها لإدراكها وفهمها، والإصابة في توجيهها وحل معضلاتها.

وحيث إن " فهم الواقع المتغير والمتجدد يتصل بعموم الناس، وبقرارات وأنظمة وأوضاع تمس حياة هذه الجماهير الغفيرة، كان لابد أن يكافئه فقه متجدد، يراعي تغير الزمان والمكان وأحوال الناس فيه" [40] مما جعل من باب السياسة الشرعية المكان الأمثل والأصلح لبحث ودراسة النواقص الثلاث التي ألمّت بحياة الناس، وجعلت معالجتها ضرورة لفك زمام الأزمات المصاحبة لغياب النواقص وظهور نوا قضها.

وبناء عليه؛ فإن الدوافع الباعثة لاهتمام الشريعة الإسلامية في دراسة النواقص ومعالجتها تنطلق من التالي:

- دراسة النواقص تمثل جزء من فقه الواقع، على اعتبار" أن الواجب تحصيل المصالح وتكميلها، وتبطيل المفاسد وتقليلها" [41]. فتحصيل النواقص: كالحرية، المعرفة، التمكين، مصلحة مرجوّة، وتغييبها مفسدة، ينتج عنها النواقض: كالاستبداد، الجهل، البطالة، والتي لابد من تبطيل مفاسدها وتقليلها.
- معالجة النواقص تمثل جزء من فقه التغيير، فالتغيير النفسي الوارد بقوله تعالى: ﴿أن اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ ﴾ [الرعد:11] " فوسيلة إصلاح الأمم والمجتمعات، إنما تبدأ بإصلاح الأفراد، وإصلاح الفرد يبدأ بإصلاح نفسه التي بين جنبيه وإصلاح هذه النفس إنما يتم بالإيمان الصادق والتزكية المستمرة " [42]، وأول ما يندرج في تغيير ما بالأنفس هو تغيير المعتقدات والمفاهيم وخصوصاً ما يبثه الاستعمار المستبد في الأذهان عن طريق التعليم والثقافة والإعلام، لا علاقة للدين بالسياسة، الحرية فوق القيم، المساواة التامة بين الرجل والمرأة... [43].
- دراسة ومعالجة النواقص تحتاج إلى دراية بفقه الموازنات، عند اختلاط المصالح بالمفاسد، وتعارضهما، كدعوى المساواة التامة بين الرجل والمرأة التي ينبثق عنها بعض المصالح الخاصة بالمرأة: كالتمكين العلمي والاقتصادي،

(39) أشار لهذه الفكرة الإمام الجويني في كتابه غياث الأمم والتياث الظلم.

(40) القرضاوي: السياسة الشرعية في ضوء نصوص الشريعة ومقاصدها (ص265).

(41) ابن تيمية: السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية (ص43).

(42) القرضاوي: السياسة الشرعية في ضوء نصوص الشريعة ومقاصدها (ص300).

(43) القرضاوي: السياسة الشرعية في ضوء نصوص الشريعة ومقاصدها (ص302).

اللذان لا يتعارضا مع الشرع، في حين ينبثق عنها أيضاً التمكين المطلق عبر الندية المطلقة للرجل بالعمل والميراث والحكم، وهي مصالح تتعارض مع الشرع تولد الفتن والصراع بين الرجل والمرأة.

وحيث إن للأمة حاجة مقصودة من وراء هذه النواقص الثلاث تسعى إليها كالتنمية والنهضة والرقي بين الأمم والمجتمعات، فإن" الحاجة تنزل منزلة الضرورة عامة كانت أو خاصة" [(44)]، أي أن التسهيلات الشرعية التي جاءت على سبيل الاستثناء من أجل رعاية مصالح ضرورية للناس، لا تقتصر على حالات الضرورة الملجئة، بل أن حاجات الجماعة توجب التسهيلات الاستثنائية أيضا [(45)].

يقول الإمام الجويني:" بل الحاجة في حق الناس كافة تنزل منزلة الضرورة في حق الواحد المضطر" [(46)] وما هذا إلا إنزال للحاجة محل الضرورة سواء أكانت الحاجة خاصة أم كانت عامة، ذلك أن الإسلام جاء لرفع الحرج عن الناس وجلب التيسير عليهم في جميع أحكامه وتشريعاته [(47)]. وبعبارة أوضح نقول: أن التنمية جزء من العمران الذي هو مقصد عظيم للشارع، فالتنمية الإنسانية بجميع أشكالها: السياسية، والفكرية، والاقتصادية، والعلمية... هي حاجة يسعى إليها كل مجتمع، وحيث إن للتنمية عناصر ضرورية منشئة: كالحرية، والمعرفة، والتمكين، بفقدانها تتأثر المجتمعات وتتضرر، لتولد نواقض النواقص: الاستبداد، الجهل، البطالة، فتنتج الأزمات، والتي جعل الشارع علاجها ضرورة لصيانة المجتمعات وإصلاحها.

ومن ناحية أخرى؛ تعتبر هذه النواقص الثلاث مقاصد معتبرة في الشريعة الإسلامية، لمآلاتها وغاياتها، إذ أن "الضرورات الشرعية ليست كلها فردية، كما قد يتوهم. فللمجتمع ضروراته، كما للفرد ضروراته، فهناك ضرورات اقتصادية، وسياسية، وعسكرية، واجتماعية، لها أحكامها الاستثنائية، التي توجبها الشريعة، مراعاة لمصالح البشر، التي هي أساس التشريع الإسلامي كله" [(48)].

وحيث إن تنمية المجتمعات ونهضة الشعوب تتوقف على وجود: الحرية، والمعرفة، والتمكين، يمكن اعتبار هذه الثلاث في ذاتها **من باب الضروريات** التي تسعى الشريعة جاهدة إلى تحقيق وجودها وحفظها:

- **من جانب الوجود:** حفظها على أصحابها، وفتح السبل الموصلة إلى تحقيقها لتستقيم معها أمور حياتهم؛ كالدعوة إلى الحرية المسئولة (الديمقراطية) وممارستها، والتشجيع على نهج العلوم والمعارف من جميع مصادرها المشروعة، وتحفيز تمكين المرأة بتعزيز المسئولية الواعية لقدراتها، وتنشيط ملكاتها نحو الصلاح.

وإن كان لمسألة تمكين المرأة بعض الخصوصية:

والمقصود؛ أنه إذا كان تمكينها يتفق مع مقتضيات الشرع وتحقيق مقصوده، فالسعي لتحقيق التمكين ضرورة مطلوبة.

أما إذا كان هذا التمكين لا يتفق مع مقتضيات الشرع، فإنه وإن كان في ظاهره مصلحة للمرأة كحق مباح لها، إلى أن باطنه يفضي العكس وهو إلحاق المفاسد بالأمة [(49)]، فعندها يتم العدول عن التمكين إلى عدمه استحساناً جلباً لمصلحة الأمة والتي هي أولى بالاعتبار والأخذ من مصلحة المرأة الخاصة.

---

(44) نور محمد: مجلة الأحكام العدلية، المادة 32.

(45) الحريري: المدخل إلى القواعد الفقهية الكلية (ص107).

(46) الجويني: غياث الأمم والتياث الظلم (345/1).

(47) الحريري: المدخل إلى القواعد الفقهية الكلية (ص108).

(48) القرضاوي: السياسة الشرعية في ضوء نصوص الشريعة ومقاصدها (ص304).

(49) وهذا أهم تخطيطات الاستعمار المستبد، إفساد أحوال الأمة بإفساد المرأة.

- **من جانب العدم**: دفع الضرر عن أصحابها ومنع السبل الموصلة إلى نقيضها؛ كاحتكار السلطة والحرية المولدة للاستبداد، التخاذل في تحصيل المعارف وصولاً للجهل والبطالة، تسليط الفتن بتحريض المرأة على التمكين.

المبحث الثالث- نماذج من التدابير العلاجية الواردة في الشريعة الإسلامية للنواقص الثلاث.

اختصرت الشريعة الإسلامية صاحبة الوحي الطريق على متأملها، ووفرت الوقت والجهد على الباحثين فيها، حينما بيّنت لهم أن الكون تحكمه سنن لا تتخلف ولا تحابي، وحينما قدّمت لهم نماذج تحتذى على مستوى الفكر والفعل من خلال قيم الكتاب والسنة والسيرة التطبيقية، وحينما طلبت من معتنقيها التوجه صوب منجم القيم، تاريخ النبوة والتاريخ البشري، للوصول إلى الاكتشاف لهذه السنن، واليقين من اطرادها وفاعليتها، والتعلم من مضامينها، من أجل الممارسة والإبداع والانجاز، وليس مجرد التشكيل النظري للغطاء الثقافي عبر الحديث عن أهمية المناهج والمصطلحات والشعارات والقيام بالمقاربات والمقارنات مع العالم المتقدم. فكانت إشكالية التخلف [50] المتفشية في هذا الزمان بين بعض معتنقي الشريعة، سبباً في عجزهم عن الإفادة من التراث وعاملاً في التراجع الحضاري للأمة المسلمة بين الأمم [51].

ولتوضيح ما سبق؛ سيتضمن هذا المبحث ثلاثة مطالب هي كالتالي:

المطلب الأول- نماذج نظرية من القصص القرآني في معالجة النواقص الثلاث.

حيث إن النماذج كثيرة في القصص القرآني فإنه سيتم الاقتصار على قصة واحدة في أبراز التدابير العلاجية لكل واحدة من النواقص الثلاث، وبيان ما فيها من النواقض المقابلة، وكيف قام القصص القرآني في احتواءها، وإيجاد العلاجات الأصلح؛ لتكون قواعد ومبادئ يمكن للأمم الاستفادة منها في كافة العصور وبمختلف الأزمان والظروف.

أولاً- التدابير العلاجية في القصص القرآني لنقص الحرية.

قصة موسى عليه السلام مع فرعون.

تعرض القرآن الكريم لقصة استبداد فرعون الطاغية بقومه في أكثر من موطن، وقابلها بالعدالة الربانية المتمثلة بإكرام الإنسان بنيل حقه من الحرية.

قوله تعالى: ﴿ اذْهَبَا إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى (43) فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَيِّنًا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى ﴾ [طه: 43 – 44] يتضمن التالي:

- أَمْر الله تعالى نبيه بفتح الحوار مع عدو الله فرعون هو دليل على قيام الحرية الدينية، وإن كانت قدرته جل وعلا على إهلاكه ليست ببعيدة، وما ذلك إلا إشارة منه تعالى إلى الأمة بفتح الحوار والمناقشة والاستماع إلى مطالب الطرف الآخر هو جزء من الحرية الفكرية الممنوحة للأفراد.
- أَمْر الله تعالى نبيه بمجادلة الطرف الآخر بالحسنى والرفق لإقامة الحجة عليه هو دليل على الحرية أيضاً.

---

(50) نتيجة الفهم القاصر والجزئي للنصوص.

(51) تمت الاستفادة في صياغة هذه المقدمة من تقديم عمر عبيد حسنه لكتاب إدارة الأزمة مقاربة التراث...والآخر، الكيلاني، الصادر ضمن سلسلة كتاب الأمة (ص17- 18).

- قوله تعالى: (اذْهَبَا) إشارة إلى التنظيم الجماعي في المطالبة بالحقوق (عامة كلية) لدي الجهات الرسمية، يكون أنجع من المطالبات الفردية التي لا يلقى لها بال بل ويسهل قمعها، وقوله (فَقُولَا لَهُ) دلالة على التشاور والتباحث فيما بينهما في اختيار الأنسب والأقنع من القول اللين.
- قوله تعالى: (لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ) إعطاء الطرف الآخر الفرصة للتعبير عن فكره ووجهة نظره، واحترامها عبر الاستماع إلى الرأي المخالف مع القدرة على البطش والإهلاك هي دليل على الممارسة الفعلية للحرية.
- قوله تعالى: ﴿قَالَ فِرْعَوْنُ آمَنْتُمْ بِهِ قَبْلَ أن آذَنَ لَكُمْ أن هَذَا لَمَكْرٌ مَكَرْتُمُوهُ فِي الْمَدِينَةِ لِتُخْرِجُوا مِنْهَا أَهْلَهَا فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ (123) لَأُقَطِّعَنَّ أَيْدِيَكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ مِنْ خِلَافٍ ثُمَّ لَأُصَلِّبَنَّكُمْ أَجْمَعِين﴾ [الأعراف:123- 124] يتضمن التالي:
- قوله تعالى: (قَالَ فِرْعَوْنُ آمَنْتُمْ بِهِ قَبْلَ أن آذَنَ لَكُمْ) يظهر الاستبداد بموقف فرعون من السحرة عندما سلبهم حريتهم في الاعتقاد، كما وتنبه فرعون إلى أن إيمان السحرة هو نذير أزمة، إذ خروج هذه الفئة والتي تمثل بطانة الحاكم عن سلطته سيكون لها قوة التأثير في حشد الجماهير العامة حولها، فاستغل قوة الاستبداد بإصدار العقاب الفوري عبر استخدام القوة بحق المخالفين لفكر وديانه الحاكم بالقتل والصلب.
- قوله تعالى: (إِنَّ هَذَا لَمَكْرٌ مَكَرْتُمُوهُ (يظهر الاستبداد بالاتهام الباطل الموجه من فرعون للسحرة، وإصدار التهديد الفوري لقمع الآراء المخالفة دون مشاورة لأعضاء مجالس الأمة، بهدف ثني أصحابها عنها قبل وصولها إلى بقية الجماهير واقتناعهم بها.
- قوله تعالى: (لَأُقَطِّعَنَّ أَيْدِيَكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ...) يظهر الاستبداد بعدم ترك المجال للسحرة في حرية التعبير عن آرائهم ومعتقداتهم، والتبرير لصنيعهم، احتكار الرأي على فرعون دون عقد مجلس للشورى للتباحث في صنيع السحرة هو قمة الاستبداد، "فالشورى نقيض الاستبداد" [52]، لأن مجلس الشورى رمز للحرية؛ يتم فيه تبادل الآراء وانتخاب أقربها للصواب.

ثانياً- التدابير العلاجية في القصص القرآني لنقص المعرفة.

قصة موسى عليه السلام مع الخضر عليه السلام.

تعرض القرآن الكريم لقصة موسى عليه السلام عندما ادعى العلم المطلق، فعاتبه الوحي بوجود من هو أعلم منه، "فتشوقت نفسه الفاضلة، وهمته العالية، لتحصيل علم ما لم يعلم، وللقاء من قيل فيه: إنه أعلم منك" [53].

والقصة تتضمن الإشارات التالية:

- إشارة إلى رحلة العالم في طلب الازدياد من العلم، والاستعانة على ذلك بالخادم والصاحب، واغتنام لقاء الفضلاء والعلماء وإن بعدت أقطارهم [54]، والرجوع إلى أهل الخبرة في أصناف العلوم والمعارف من العرب والأعاجم، وسؤالهم لإدراك الحقائق.
- إشارة إلى أن المعرفة والعلم واسع ومتجدد ولا يحده الزمان والمكان، يجب على المجتمعات إذا كانت تسعى نحو الإرتقاء والكمال تغطية جوانب النقص العلمي فيها.

(52) الريسوني: مقاصد الشورى وفوائدها، https://www.facebook.com/notes

(53) القرطبي: الجامع لأحكام القرآن (10/11).

(54) القرطبي: الجامع لأحكام القرآن (11/11).

- إشارة إلى أن المعرفة والعلم لا يحده عمر وسن معين، يسعى لتحصيله الإنسان بجميع مراحله العمرية صغيراً أم كبيراً، وبجميع إمكانياته سواء كان فقيراً أم غنياً، وبجميع أحواله سليماً أم مريضاً.
- التوجه إلى الله تعالى بالمناجاة لشرح الصدر، وكشف الحيرة والالتباس، من أجل الاهتداء إلى العلم الصادق والخادم للأمة.
- إشارة إلى الصبر والتصبر في تحصيل المعرفة والعلوم الحقيقية، واحترام تضارب الآراء ومناهج العقول في التفكير، ومحاججتها بالدليل الواضح، وبأسلوب علمي مقنع دون احتدام أو تعصُّب، يقلب الدائرة على صاحب العلم من محق إلى متهم.
- إشارة إلى مبادرة التنفيذ والتطبيق العملي بالأسلوب العلمي الذي يناسب العصر المُعاش، وعدم حجر الأمم على العلوم النظرية، إذ لا خير في علم ما لم يطبُّق ومعرفة ما لم تفعَّل.
- إشارة إلى طلب تحصيل العلم من الثقات المتمكنين من علومهم؛ لضمان الجودة المعرفية والعلمية.
- إشارة إلى الرجوع عن الخطأ والاعتراف به إذا ما تبين، والسعي نحو التصويب والتعديل للوصول إلى الحق.
- إشارة إلى أن توسيع القدرات العلمية والتمكين منها، يحتاج إلى الدعم المادي والمعنوي، الدعم المادي يتحقق بحسن الإدارة والتخطيط، والدعم المعنوي يتحقق بالحث والتحفيز.

فجميع الإشارات السابقة المستفادة من تحليل قصة موسى عليه السلام مع الخضر عليه السلام، تصلح لأن تكون تدابير علاجية لنقص المعرفة التي تُعاني منها الشعوب وتحتاج إلى أخذها بعين الاعتبار، بل وتنظر إليها بعين الأولويات إذا كانت تحرص على تنمية مجتمعاتها وصيانتها من الجهل وتبعاته.

ثالثاً- التدابير العلاجية في القصص القرآني لنقص تمكين المرأة.

قصة موسى عليه السلام مع ابنتا شعيب عليه السلام.

تعرض القرآن الكريم لقصة موسى عليه السلام عندما سقا لابنتا شعيب عليه السلام، وبيّن فيها كيف كان حال المرأة في قومها، وأشار إلى بعض النواحي التي تمكن فيها المرأة لنيل مطالبها.

قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا وَرَدَ مَاءَ مَدْيَنَ وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةً مِنَ النَّاسِ يَسْقُونَ وَوَجَدَ مِنْ دُونِهِمُ امْرَأَتَيْنِ تَذُودَانِ قَالَ مَا خَطْبُكُمَا قَالَتَا لَا نَسْقِي حَتَّى يُصْدِرَ الرِّعَاءُ وَأَبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ﴾ [القصص:23] يتضمن بيان حال المرأة الطبيعي في مجتمعها:

- قوله تعالى: (وَلَمَّا وَرَدَ مَاءَ مَدْيَنَ...) يدل على عادات الشعوب الحاكمة لأحوال نسائها، وخاصة ثقافة العيب.
- قوله تعالى: (وَوَجَدَ مِنْ دُونِهِمُ امْرَأَتَيْنِ تَذُودَانِ) يدل على ما في الأنثى من ضعف وحياء يدفعانها إلى التخلف في مثل هذه المواقف التي يكثر فيها التزاحم ويختلط فيها النساء بالرجال [55]، ومن هنا يجوز للمرأة تشكيل لجان خاصة ومؤسسات مستقلة في التعبير عن شخصيتها وكيانها دون تعسف أو مغالاة في استعمال حقها.
- قوله تعالى: (لَا نَسْقِي حَتَّى يُصْدِرَ الرِّعَاءُ...) يدل على استثارة المرأة الرحمة والحنان [56] من الطرف الأقوى، وفيه دلالة على أن المرأة غير مساوية للرجل مساواة مطلقة لعجزها عن القيام ببعض الأعمال.

(55) خلف الله: القصص القصصي في القرآن (ص318).

(56) خلف الله: القصص القصصي في القرآن (ص318).

- قوله تعالى: (امْرَأَتَيْنِ تَذُودَانِ) يدل على أن المرأة كانت فرد منتج غير معطل، وإنتاجها لا يتوقف على نطاق الأسرة، بل توسعت مشاركتها في العمل على نطاق المجتمع، وفيه تعزيز على حق المرأة في المشاركة الفعلية (العمل) المنضبطة بقيود تنسجم مع طبيعتها وبيئتها.
- قوله تعالى: (وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةً مِنَ النَّاسِ... قَالَتَا) يدل على تمكين المرأة من التعبير، وإبداء الرأي في مجالس الأمة وبرلماناتها التي تجتمع فيها، وعبر فتح الحوار المنضبط بين المرأة والرجل، وهذا تعزيز لحق المرأة في المشاركة الفكرية والسياسية.

قوله تعالى: ﴿فَجَاءَتْهُ إِحْدَاهُمَا تَمْشِي عَلَى استحْيَاءٍ قَالَتْ أن أَبِي يَدْعُوكَ لِيَجْزِيَكَ أَجْرَ مَا سَقَيْتَ لَنَا فَلَمَّا جَاءَهُ وَقَصَّ عَلَيْهِ الْقَصَصَ قَالَ لَا تَخَفْ نَجَوْتَ مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ (25) قَالَتْ إِحْدَاهُمَا يَا أَبَتِ استأْجِرْهُ أن خَيْرَ مَنِ استأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ (26) قَالَ إِنِّي أُرِيدُ أن أُنْكِحَكَ إِحْدَى ابْنَتَيَّ هَاتَيْنِ عَلَى أن تَأْجُرَنِي ثَمَانِيَ حِجَجٍ فَإِنْ أَتْمَمْتَ عَشْرًا فَمِنْ عِنْدِكَ وَمَا أُرِيدُ أن أَشُقَّ عَلَيْكَ سَتَجِدُنِي أن شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ [القصص:25 - 27] يتضمن بعض الإشارات لتمكين المرأة اجتماعياً:

- قوله تعالى: (قَالَتْ إِحْدَاهُمَا يَا أَبَتِ استأْجِرْهُ...) يدل على فطنة الوالد والذي يمثل السلطة الأعلى لتلميح ابنته، في حرية التعبير عن مشاعرها وعواطفها بالإشارة الخفية والحَيِيَّة، فإذا فسح المجال للمرأة في تمكينها من إبراز حريتها واتخاذها القرار في مشاعرها، وهو من أدق أمور المرأة وأخصها، فإن من باب أولى تمكين المرأة من إبراز رأيها وصنع القرارات واتخاذها في الجانب السياسي، الاجتماعي، والثقافي...
- قوله تعالى:) يَا أَبَتِ استأْجِرْهُ) تدل الآية السابقة على الذكاء وسداد العقل الذي تتصف به المرأة عند مبادرتها في تقديمها النصيحة لوالدها (السلطة الأعلى)، وكيف قابلها بالاحترام والقبول والأخذ بعين الاعتبار، دونما استصغار، وفيه دلالة على تقوية سلطة المرأة ما دامت على الحق. وأنه لا شرعية لثقافة العيب الحاكمة لأوضاع المرأة في بعض نواحي الحياة: الاجتماعية كحق التعليم، والسياسية كحق الانتخاب والتصويت...ما دامت المرأة منضبطة بضوابط الشرع.
- قوله تعالى: (قَالَ إِنِّي أُرِيدُ أن أُنْكِحَكَ...) انتهاز الوالد الفرصة في اختيار الأصلح لابنته، تحقيقاً وتنفيذاً لرغبتها، وتحميلها مسئولية قراراتها، وضمان لحقها في الزواج والاستقرار وتكوين الأسرة مع من تختار.
- وفيها دعوة قرآنية إلى إعطاء المرأة الحرية المسئولة والمنسجمة مع مقتضيات الشرع في المشاركة النظرية والفعلية، والإختيار، واتخاذ القرارات، وإحترام آرائها، وتنفيذ الصائب منها، وتعزيز قدراتها وتنشيط ملكاتها لكونها الأساس في صناعة الأجيال القادمة.

ملاحظة:

أن التدابير العلاجية للنواقص الثلاث ونواقضها في القصص القرآني متنوعة حسب مقتضيات كل قصة وظروفها.

المطلب الثاني- نماذج واقعية من التدابير النبوية في معالجة النواقص الثلاث.

من أنفع العلوم النظر والتأمل في سنة المصطفى الرسول عليه الصلاة وأشرف التسليم، حيث تزخر السنة النبوية بالنماذج العملية الواقعية على التدابير العلاجية لكل واحدة من النواقص الثلاث، وما يقابلها من النواقض.

سيتضمن توضيح هذا المطلب فرعين:

أولاً- تدابير نبوية وقائية احترازية لتجنب وقوع النواقص الثلاث.

من التدابير النبوية والسياسات الشرعية التي أسس لها النبي عليه الصلاة والسلام قواعد ومبادئ استقاها من المنهج القرآني العظيم، ثم عَمِدَ إلى غرسها ونشرها لتدعيمها بين الأفراد والجماعات، بهدف الوقاية والاحتراز من وقوع النواقص الثلاث بين أوساط الأمة.

- الأمر بالمعروف والنهي عن النكر هو المبدأ الإصلاحي للمجتمعات، وهو أيضاً الوسيلة الأعظم لتحقيق مقصد الشارع الحكيم في جلب المصالح: الحرية، المعرفة، تعزيز القدرات، والتمكين. ودرء المفاسد: الاستبداد، الجهل، البطالة، وتعطيل القدرات.
- التكليف بالعمل على السواء للرجل والمرأة، فبالتكليف يتم تحمل المسئولية وهي أساس التمكين، تقتضي حرية الأداء والاختيار والتعبير، ومن ثم العمل على تطوير الذات وتعزيز القدرات الذاتية عبر التسلح بالعلوم والمعرفة.
- إرساء حقوق الإنسان: العدل والمساواة وتقرير الأخوة والإحسان في المعاملات الحياتية على مستوى الأفراد والجماعات.
- الإدارة الناجحة عبر توفير القيادات الأمثل، والتخطيط ورسم الأهداف التي يُسعى لتحقيقها خلال فترة زمنية محددة، وتوزيع المهام وتنسيقها بين الأفراد والمؤسسات لمنع تضاربها، وتفويض القدرات في البحث والمشاركة والاختيار، والرقابة والمحاسبة على التقصير والخطأ، دفع الكفاءات للمشاركة في تحمل المسئولية نحو الرقي والتطور المستمر.
- عقد مجالس للشورى، لفتح الحوار الجاد والبنّاء، وانتخاب القرار الأصلح بالأغلبية، تحرزاً من استبداد الفرد في اتخاذ القرار.
- المعرفة بتعاليم الدين والتزام مقاصدها بالتطبيق والمحاسبة عند التقصير، لا مجرد العلم النظري.
- رصد المحفزات، والاستمرارية في دعمها وتجديدها، سبيل أكيد في خلق الأفضل وتجنب الأسوء.
- نبذ الإمعات [57] وليدة التقليد الأعمى، وروتينية الحياة، لما لها من أثر في طمس الحريات والمعارف وتمكين الذات، وتعزيز النفس السوية بالتعبير الحر كواجب شرعي يُحاسب عليه لخدمة الصالح العام.
- فتح باب الاتصال والتواصل بين الناس [58]، لتحصيل المعارف النافعة وإكمال النواقص الذاتية في المجتمعات.
- تفعيل دور المرأة وإشراكها في جميع الميادين على اعتبار أن النساء شقائق الرجال، دون المساس بخصوصياتها.

ثانياً- تدابير نبوية عملية إصلاحية عند وقوع النواقص الثلاث.

من التدابير النبوية والسياسات الشرعية التي مارسها النبي عليه الصلاة والسلام عند وقوع النواقص الثلاثة بين أوساط الصحابة لإصلاح وتغيير الاعوجاج القائم نحو الطريق المستقيم المقصود.

أولاً- التدابير النبوية الإصلاحية لنقص الحرية.

وردت في السيرة النبوية مجموعة كبيرة من النماذج العملية على التدابير الإصلاحية لنقص الحرية والتي قام بها النبي عليه الصلاة والسلام، كان منها النماذج التالية:

---

(57) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" لا تكونوا إمعة تقولون أن أحسن الناس أحسنا وإن ظلموا ظلمنا ولكن وطنوا أنفسكم أن أحسن الناس أن تحسنوا وإن أساءوا فلا تظلموا ". الترمذي: سنن الترمذي، رقم الحديث:2007 (364/4).

(58) قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وسَلَّمَ: "الْكَلِمَةُ الْحِكْمَةُ ضَالَّةُ الْمُؤْمِنِ، حَيْثُمَا وَجَدَهَا فَهُوَ أَحَقُّ بِهَا." ابن ماجة: سنن ابن ماجة، رقم الحديث:4169 (269/5).

1. اتخذ النبيّ- ﷺ- شعاراً له " أشيروا عليّ أيها الناس".

وهو شعار تربوي يهدف إلى تربية المسلمين على الفكر النقدي المقارن بإتاحة الحرية الواسعة في القول والحجة، وإلا فإن الحق بائن لديه؛ إذ هو المؤيد بالوحي المعصوم من الخطأ [59]، فأسس علية الصلاة والسلام مجالس الشورى وقعَّدها لهم في السلم والحرب.

2. كانت دعوته- ﷺ- في مواجهة مخالفيه: "خلوا بيني وبين الناس".

حتَّى يعرفوا الحقائق، ثم بعد ذلك يختارون ما يقتنعون به بعد الحوار والمناظرة الحرة النزيهة [60]، وقد زين رسول الله دعوة الإقناع هذه بالحلم، والأناة، وطول البال في الاستماع، والسيطرة على الغضب.

3. وفّر- ﷺ- الأدب، والاحترام، والحماية لممارسة الحريات بكافة أنواعها المادية والمعنوية.

حتى تعايش المسلمين مع غيرهم من أصحاب الديانات على الأراضي الإسلامية، والأراضي المفتوحة بكل ود وسلام، فكان محفزاً للناس للدخول فيه عبر الاحتكاك والاطلاع المباشر بالإسلام وأهله.

ثانياً- التدابير النبوية الإصلاحية لنقص المعرفة.

وردت أيضاً في السيرة النبوية مجموعة كبيرة من النماذج العملية على التدابير الإصلاحية لنقص المعرفة، والتي قام بها النبي عليه الصلاة والسلام وهو الرائد الأول للتعليم، كان منها النماذج التالية:

1. تدارك النبيّ- ﷺ- نقص العلم المنتشر بين المسلمين، فجعل أسرى غزوة بدر يفتدون أنفسهم بتعليم عشره من المسلمين القراءة والكتابة، وما هذا إلا دليل على أن المصطفى- ﷺ- فتح أول مدرسة للتعليم ومحو الأمية في الجزيرة العربية للتشجيع على العلم ومقاومة الجهل.
2. النبيّ- ﷺ- هو أول من وضع اللَّبِنة المنهجية الأولى في تعلُّمِ اللغات والتشجيع عليها عبر اعتماد الترجمة [61] كوسيلة لتبادل المعرفة، والحضارة، والآراء، والأفكار بين الأمم والشعوب.
3. اهتم النبي- ﷺ- بتنمية القدرات الإبداعية والاختراعات، منها الإبداع الحربي لسلمان الفارسي في حفر الخندق في غزوة الخندق، الإبداع المهني لتميم الداري بصنع المنبر كما رآه بالشام [62].

ثالثاً- التدابير النبوية الإصلاحية لنقص تمكين المرأة.

وردت في السيرة النبوية مجموعة كبيرة من النماذج العملية على التدابير الإصلاحية لنقص تمكين المرأة والتي قام بها النبي عليه الصلاة والسلام، كان منها النماذج التالية:

1. مكَّن النبيّ- ﷺ- المرأة من حقها في رفع المستوى العلمي لديها تعزيزاً لقدراتها.

فأذن بل وشجَّع زوجته السيدة حفصة وهي في بيت النبوة على تعلم القراءة والكتابة علي يد الصحابية الشفاء بنت عبد الله [63].

2. مكَّن النبيّ- ﷺ- المرأة من حقها في إبداء رأيها واحترامه إكراما لها.

---

(59) العليان،الإسلام ومسألة الحرية في خياراتها المتعددة.
http://tafahom.om/index.php/nums/articles/9

(60) المرجع السابق نفسه.

(61) وذلك عندما أمر النبي عليه الصلاة والسلام زيد بن ثابت رضي الله عنه بتعلم لغة اليهود. أنظر البخاري: صحيح البخاري، رقم الحديث:7195 (94/9).

(62) الحازمي: التربية الإبداعية في منظور التربية الإسلامية، http://sh.rewayat2.com/rkak/Web/10288/001.htm

(63) أبو داود: سنن أبي داود، رقم الحديث:3889 (13/4).

استشار- ﷺ- أم سلمه في صلح الحديبية [64]،ولم يتوانَ في الأخذ والعمل به لموافقته الحق.

3. مكَّن النبيّ- ﷺ- المرأة من حقها في العمل لتحسين مستواها المعيشي.

فعن زينب بنت عبد الله بن مسعود رضي الله عنهما قالت: انطلقت إلى النبي- ﷺ- فوجدت امرأة من الأنصار على الباب حاجتها مثل حاجتي، فمر علينا بلال فقلنا: سَلِ النبي- ﷺ- أيجزيء عني أن أنفق على زوجي وأيتام لي من حجري؟ وقلنا: لا تخبر بنا. فدخل فسأل فقال: من هما؟ قال: زينب قال: أي الزيانب؟ قال: امرأة عبد الله بن مسعود؟ قال: نعم لها أجر القرابة وأجر الصدقة [65].

وبهذا أسس النبي صل الله عليه وسلم قواعد للأرض التي يمشي عليها أصحابه ومن بعدهم من الأئمة والولاة، فكان مضرباً يقتدى به، وأسوة للعالمين.

المطلب الثالث- نماذج تطبيقية من خريجي المدرسة المحمدية (أفعال الصحابة) في معالجة النواقص الثلاث.

إلتزم الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين منهج رسولهم العظيم، وساروا على منواله، فظهرت لكل منهم وسائله وطرقه في معالجة نواقص أمته بحسب أحوالها وظروفها الخاصة.

أولاً- التدابير التي مارسها الصحابة لإصلاح نقص الحرية.

مارس الصحابة الكرام ديمقراطية الكلمة والتقويم عبر مراقبة الأمة ومحاسبة إمامها بإسداء النصيحة، واقتراح الآراء، واختيار الحق والتعبير عنه، بل ورجوع الحاكم عن رأيه فيما كان فيه مصلحة لهم، وما هذا إلا تعبير عن الحرية الممنوحة من الحاكم لشعبه، وتوفير الأمن الذي يساعد الرعية على تنمية قدراتها واستغلالها فيما هو مصلحة لها من اعمار الأرض لتحقيق رضا الشارع وسيادة الشرع من غير استبداد على الحاكم والمحكوم.

1. جاء عن أبي بكر رضي الله عنه قولُه في أول خطبة له بعد توليه الخلافة: {يا أيها الناس، إنما أنا مثلكم، وإني لا أدري لعلكم ستكلِّفونني ما كان رسولُ الله- ﷺ- يُطيق، أن الله اصطفى محمدًا على العالَمين، وعصَمه من الآفات، وإنما أنا متَّبعٌ ولست بمبتدع؛ فإن استقمتُ فتابِعوني، وإن زغتُ فقوِّموني } [66].

وهذا دلالة: سلطة الشعب في الرقابة كجزء من مسئوليتها في تحمل نتيجة اختارها وانتخابها له.

2. قال رجلاً لعمر رضي الله عنه وكان خليفة المسلمين: اتق الله يا عمر، فقال له قائل: اسكت فقد أكثرت على أمير المؤمنين. فقال عمر: { دعه، لا خير فيهم أن لم يقولوها لنا، ولا خير فينا أن لم نقبل } [67].

وهذا دلالة: توفير لجان خاصة من أهل الكفاءات والاختصاصات المختلفة يرجع لها الحاكم من خلالها تتم عملية المحاسبة والتوجيه.

3. مبادرة الخليفة عثمان بن عفان رضي الله عنه في الاستشارة للصحابة في كثير من الأمور دونما تردد، منها جمع الناس على مصحف واحد، وتوسعة المسجد الحرام [68].

وهذا دلالة: سلطة الحاكم في سن الأنظمة والتخطيط والتنسيق التنموي [69] عبر مجالس الشورى.

---

(64) البخاري: صحيح البخاري، رقم الحديث:2731 (257/3).

(65) البخاري: صحيح البخاري، رقم الحديث:1466 (150/2).

(66) الطبري: تاريخ الطبري (225/3).

(67) أبي يوسف: كتاب الخراج (ص12).

(68) السيوطي: تاريخ الخلفاء (138/1- 140).

(69) أحمد: السياسة الشرعية وعلاقتها بالتنمية الاقتصادية وتطبيقاتها المعاصرة (ص87).

ثانياً- التدابير التي مارسها الصحابة لإصلاح نقص المعرفة.

1. ذكر عبد الرزاق: كان مجلس عمر مغتصاً من القراء شباباً كانوا أو كهولاً فربما استشارهم فيقول: لا يمنع أحداً منكم حداثة سنه أن يشير برأيه فإن العلم ليس على حداثة السن ولا قدمه، ولكن الله يضعه حيث شاء. فلما ولي عثمان جاءه عيينة فقال: إن عمر أعطانا فأغنانا فأتقانا [(70)].

   وهذا دلالة: تمويل العملية التعليمية والإشراف عليها.

2. الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه، أول من اتخذ الكتاتيب أماكن لتعليم الصبيان في المدينة، ونصب رجال لتعليمهم وتأديبهم وجعل لهم رزقاً من بيت المال [(71)].

   وهذا دلالة: إنشاء المعاهد والمدارس وتوسيعها للتخلص من أزمة التخلف.

3. أرسل الخلفاء الراشدين البعثات الدعوية الإعلامية كالولاة للدعوة والتعليم، وساندوهم بالعلماء والدعاة، فأرسل علي بن أبي طالب رضي الله عنه عبد الله بن عباس والياً إلى البصرة، وكان عالماً بالفقه والتفسير والسنة، وقائداً سياسياً محنكاً، من خاصة تلاميذ عمر الفاروق [(72)].

وهذا دلالة: إشراف الحاكم على العلاقات الثقافية الخارجية بهدف نشر وتبليغ العلوم، باستغلال وسائل العصر وإمكانياته المتاحة، لتحصيل النتائج المرغوبة.

ثالثاً- التدابير التي مارسها الصحابة لإصلاح نقص تمكين المرأة.

تأسى الصحابة رضوان الله عليهم بنهج رسولهم المصطفى عليه الصلاة والسلام، فكانت من النماذج العملية التي ترجم لها الصحابة رضوان الله عليهم، بتمكين المرأة من المباشرة بتعزيز قدراتها:

1. جعلت السيدة عائشة رضي الله عنها بيتها مدرسة لتعليم النساء، بل وحتى الرجال، وقد قال في حقها أبي موسى الأشعري: "ما أشكل علينا أصحاب محمد أمر قط فسألنا عنه عائشة إلا وجدنا عندها منه علما" [(73)]، كما وظهر لها دور عظيم في أزمة عصفت بأمن الأمة، فخرجت السيدة عائشة رضي الله عنها في محاولة حصر الفتنة الحاصلة بسبب قتل أمير المؤمنين عثمان رضي الله عنه [(74)] طلباً لإحقاق الحق، ومتسلحة بقوة التأثير في مخاطبة الصحابة رضوان الله عليهم، لم لا وهي أم المؤمنين زوجة رسولهم الحبيب.

   وهذا دلالة: مشاركة المرأة في جميع الميادين الاجتماعية ضمن الضوابط الشرعية.

2. رجع الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهو أمير المؤمنين؛ عن رأيه في صداق النساء، عندما تبين له الحق الصادر من امرأة تدافع عن حقاً أقره الشارع لها، فقال رضي الله عنه:" أن امرأة خاصمتْ عمر فخصمتْه" [(75)].

   وهذا دلالة: تعزيز كفاءات المرأة عبر منحها الحرية في اختيار نوعية العمل المرغوبة كالمحاماة مثلاً.

---

(70) عبد الرزاق: مصنف عبد الرزاق (440/11).

(71) القرشي: الواقع الثقافي في عصر الخلفاء الراشدين دراسة تحليلية (ص76).

(72) القرشي: الواقع الثقافي في عصر الخلفاء الراشدين (ص159).

(73) الترمذي: سنن الترمذي، رقم الحديث:3883 (705/5).

(74) عبد الرزاق: مصنف عبد الرزاق (440/11).

(75) ذكر القصة الطبري: تاريخ الطبري (464/4).

3. أول وزيرة تجارة تعينت بقرار من الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وهى الشفاء بنت عبد الله بن عدى المخزومية فكانت أول قاضية في الإسلام وقد ولاها على نظام الحسبة في السوق (قضاء الحسبة)، وجعلها تفصل في المنازعات التجارية والمالية.

وهذا دلالة: استشارة المرأة وتفويضها ببعض المناصب الإدارية للدولة وبالحدود التي يسمح بها الشرع.

الخاتمة.

الشريعة الإسلامي قوية متينة، وحجة بالغة، لا يعجزها الرَّد على ما يَرِد عليها، لاستنادها على منهج عظيم يعتمد الحرية والمعرفة والتمكين أساساً لها.

خلاصة بأهم النتائج التي توصل إليها البحث:

1. التنمية الإنسانية مقصد شرعي تسعى الشريعة الإسلامية لتحقيقه، يتجلى ذلك وضوحاً في الآيات القرآنية والأحاديث النبوية التي تدعو إلى أهمية الحرية والمعرفة والتمكين كعناصر أساسية في تحقيق التنمية الإنسانية.
2. مصادر الشريعة الإسلامية تؤكد على حاجة الإنسان إلى التنمية باعتبارها مصلحة ضرورية واجبة التحصيل.
3. تُبين الشريعة الإسلامية أن الأصل في المفاسد الابطال أو التقليل، وأن نقص الحرية والمعرفة والتمكين آثار واقعية في إنتاج أزمات تعصف بكيان الأمة وتؤدي إلى تخلفه وتعطيل العملية التنموية.
4. قررت الشريعة الإسلامية قواعد إصلاحية، وتدابير وقائية وعلاجية جمة، يمكن استنباطها عند النظر في مصادرها: القصص القرآني، السنة النبوية، سيرة السلف الصالح.

التوصيات والمقترحات.

بناء على نتائج الدراسة؛ توصي الباحثة وتقترح ما يلي:

1. إعداد مراكز خاصة لتنمية القدرات الإنسانية بين الأطفال والشباب: تسعى إلى إنشاء أجيال واعية، مستبصرة لواقع الأمة، مدركة لمشاكله، حاملة لهمومه، قادرة على افتراض الحلول وتطبيقها بإتباع المنهج العلمي العقلاني المستنبط من تراث الأمة الإسلامية، غير متجاهلة للمستجدات المعاصرة.
2. عقد المؤتمرات الإسلامية لمناقشة المستجدات الدخيلة على تقارير التنمية الإنسانية، وإبراز دور الإسلام تجاهها.

قائمة المصادر والمراجع

- **القرآن الكريم**: مصحف المدينة النبوية، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف.
- **ابن تيمية**: تقي الدين أبو العباس أحمد، السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية، تحقيق: لجنة إحياء التراث العربي، ط/1، دار الآفاق الجديدة، بيروت، 1983م.
- **ابن ماجة**: أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، سنن ابن ماجة، مكتبة أبي المعاطي.
- **أبو داود**: سليمان بن الأشعث السِّجِسْتاني، سنن أبي داود، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر.
- **أبي يوسف**: يعقوب بن إبراهيم، كتاب الخراج، دار المعرفة، بيروت،1979م.
- **أحمد**: فؤاد عبد المنعم، السياسة الشرعية وعلاقتها بالتنمية الاقتصادية وتطبيقاتها المعاصرة، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، 1422هـ.

- **البخاري**: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة، صحيح البخاري، ط/1، دار الشعب، القاهرة، 1407هـ/1987م.
- **برنامج حواري**: الكتاب خير جليس، عنوان الحلقة: تقرير التنمية الإنسانية العربية لعام 2002، تاريخ الحلقة 2002/9/23م، المقدم: خالد الحروب http://www.aljazeera.net
- **بلول**: صابر، التمكين السياسي للمرأة العربية بين القرارات والتوجهات الدولية والواقع، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 25، العدد الثاني2009م. http://parliament.gov.sy/SD08/msf/1432529350.pdf
- **الترمذي**: محمد بن عيسى أبو عيسى السلمي، سنن الترمذي، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- **تقرير التنمية الإنسانية العربية** للعام2002خلق فرص للأجيال القادمة، الصادر عن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، http://www.arab- hdr.org/arabic/contents/index.aspx?rid=1
- **تمكين المرأة بيئة مساعدة وثقافة داعمة**، اللجنة الوطنية للسياسات السكانية فى العراق، وزارة التخطيط.
- **الجصاص**: أحمد بن علي المكني بأبي بكر الرازي الحنفي، أحكام القرآن للجصاص، تحقيق: محمد الصادق قمحاوى، دار إحياء التراث العرب، بيروت، 1405 هـ
- **الجويني**: عبد الملك بن عبد الله بن يوسف أبو المعالي، غياث الأمم والتياث الظلم، تحقيق: د. فؤاد عبد المنعم/د. مصطفى حلمي، دار الدعوة، الإسكندرية، 1979م.
- **الحازمي**: خالد بن حامد، التربية الابداعية في منظور التربية الإسلامية، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، العدد116، السنة34. 1422هـ/2002م، http://sh.rewayat2.com/rkak/Web/10288/001.htm
- **الحريري**: إبراهيم محمد محمود، المدخل إلى القواعد الفقهية الكلية، ط/1، دار عمار، عمان، 1998م.
- **خلف الله**: محمد أحمد، القصص القصصي في القرآن، شرح وتعليق: خليل عبد الكريم، ط/4، سينا للنشر، لندن –بيروت- القاهرة، 1999م.
- **الريسوني**: أحمد، مقاصد الشورى وفوائدها،https://www.facebook.com/notes
- **السيوطي**: عبد الرحمن بن أبي بكر، تاريخ الخلفاء، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، ط/1، مطبعة السعادة، مصر، 1952م.
- **الطبري**: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، تاريخ الطبري، ط/2، دار التراث، بيروت، 1387 هـ
- **عبد الرزاق**: أبو بكر بن همام الصنعاني، مصنف عبد الرزاق، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، ط/2، المكتب الإسلامي، بيروت، 1403.
- **العليان**: عبد الله بن علي، الإسلام ومسألة الحرية في خياراتها المتعددة، مجلة التفاهم، العدد39، لسنة1434هـ/2013م. http://tafahom.om/index.php/nums/articles/9
- **الغنوشي**: راشد، الحريات العامة في الدولة الإسلامية، ط/1، ركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 1993م.
- **القرشي**: سعد بن محسن بن سالم، الواقع الثقافي في عصر الخلفاء الراشدين دراسة تحليلية، رسالة ماجستير من جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية لعام1436هـ.
- **القرضاوي**: يوسف، السياسة الشرعية في ضوء نصوص الشريعة ومقاصدها، ط/1، مؤسسة الرسالة، بيروت، 2000م.

- **القرطبي**: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: سمير البخاري، دار عالم الكتب، الرياض، 2003 م.
- **الكواكبي**: عبد الرحمن، طبائع الاستبداد ومصارع الاستعباد، كلمات عربية للترجمة والنشر، مصر.
- **الكيلاني:** عبد الله، إدارة الأزمة مقاربة التراث.. والآخر، الصادر ضمن سلسلة كتاب الأمة، مركز البحوث والدراسات، قطر، العدد 131، جمادي الأولى 1430هـ، السنة التاسعة والعشرون.
- **مجلة الأحكام العدلية**، الناشر: نور محمد، كارخانه تجارتِ كتب، آرام باغ، كراتشي.
- **محمد رشيد**: ابن علي رضا، تفسير المنار، الهيئة المصرية العامة للكتاب،1990 م.
- **مسلم**: أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن القشيري النيسابوري، صحيح مسلم، دار الجيل، بيروت.
- **الهيثمي**: نور الدين علي بن أبي بكر، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، دار الفكر، بيروت، 1412هـ.